

بسم الله الرحمن الرحيم

الهيئة العليا للرقابة الشرعية للجهاز المصرفي والمؤسسات المالية

الفتوى رقم (2004/5)

حول مقترح الاستاذ/ عبدالرحيم حمدي المقدم للهيئة عن نظام إسلامي للكمبيالات

بتاريخ 11 شوال 1424 هـ ، 2003/12/5 تقدم الأستاذ/ عبد الرحيم حمدي بمقترح عن نظام

إسلامي للكمبيالات، تدارست الهيئة العليا مع الأستاذ حمدي هذا المقترح وردت عليه بقرارها أدناه :

التاريخ : 27 المحرم 1425 هـ

الموافق : 18 مارس 2004 م

الأستاذ / عبد الرحيم حمدي

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته ،

الموضوع : قرار الهيئة حول مقترح نظام إسلامي للكمبيالات

أشير إلى كتابكم عن الموضوع أعلاه وأفيدكم بأن الهيئة قد تدارست الأمر بحضوركم وتوصلت إلى الآتي :

(1) أن المقترح المقدم في ورقتكم ليس مقبولاً من الناحية الشرعية لأنه يؤول إلى بيع الديون الممنوع

(2) و لكن من خلال التداول في الموضوع رأأت الهيئة العليا بأنه يجوز لأي مصرف أن يعمل على تقييم محفظته ، علماً بأن المحفظة الاستثمارية تتكون من أعيان (سلع وخدمات) وديون ونقود

إذا كانت الغلبة في هذه المحفظة من الأعيان يجوز تقييمها وبيان أرباحها التقديرية وإصدار صكوك مالية بناءً على هذه المحفظة

يجوز طرح هذه الصكوك على المستثمرين من المؤسسات والجمهور على فترات بعد تقييمها فنياً من جهات الاختصاص بحسب ما يود المصرف أن يطرحه منها للسوق

(3) وبما أنكم ترون أن طرح صكوك على أساس هذه المحافظ يمكن أن يحقق الهدف من مقترحكم الأول رأيت الهيئة أن تبعث به إليكم لوضعه في صورة نشرة إصدار وعرضه على الهيئة مرة أخرى

والسلام عليكم ورحمة الله

توقيع

د أحمد علي عبد الله

الأمين العام للهيئة العليا للرقابة الشرعية

للجهاز المصرفي والمؤسسات المالية